



الجمهورية اللبنانية
الاشارة
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم المحفوظات:

رقم الصادر:

بيروت في

٧٥٨

٢٠٢١

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكلفة الأساسية الصادرة بضرورية الدخل للمكلفين على اساس الربح المقدر في محافظة لبنان الجنوبي عن إيرادات ٢٠١٥-٢٠١٦-٢٠١٧ تكليف ٢٠٢١. إن المكلفين أصحاب العلاقة الذين لا يسدّدون الضريبة المترجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ١٨ تشرين الثاني ٢٠٢١، يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (1%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ٩ تشرين الثاني ٢٠٢١ وتنتهي في ١٩ كانون الثاني ٢٠٢٢ ضمناً.

مع الاشارة الى أنه يتوجب على المكلفين بضرورية الدخل على اساس الربح المقدر وعملاً بأحكام المادتين ٢٩ و ٣٠ من القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (قانون الاجراءات الضريبية) مسك السجلات المحاسبية المحددة بموجب قرار وزير المالية رقم ١/٤٥٣ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢ %

مدير الواردات
لؤي الحاج شحادة

٢٠٢١

جمهورية اللبنانية - وزارة المالية
مديرية الواردات
رقم التسجيل: ٤٩٧
التاريخ: ٢٠٢١

الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

مالية لبنان الجنوبي

٤٩١ / ١١ / ١٨
٤٣٤٤ / ١٠٨

حضرة مدير الواردات

الموضوع: نشر جداول للتكليف الأساسي لمكفي الربح المقدر في محافظة

لبنان الجنوبي عن ايرادات العام ٢٠١٥-٢٠١٦-٢٠١٧

بالإشارة الى الموضوع اعلاه،

يرجى التفضل بإجراء ما يلزم للعمل على نشر جداول التكليف الأساسي لمكفي الربح المقدر في محافظة لبنان الجنوبي ، قضاء (صيدا ، صور ، جزين) عن ايرادات العام ٢٠١٥-٢٠١٦-٢٠١٧ في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٨.

رئيس المصلحة المالية الإقليمية

في محافظة لبنان الجنوبي

سمير حسين

السادة
مديرية الادارة الادارية
مكتب التفتيش بالتكليف
مسارني حبيب

٢٠٢١